اللهم [illegible] اللهم صل على سيدنا محمد وآله

قال أنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وقّت لأهل
المدينة ذا الحليفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هنّ
ولكل آتٍ أتى عليهن من غيرهم ممن أراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك
فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة. حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا
مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه دخل عام
الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال إن ابن خطل متعلق
بأستار الكعبة فقال اقتلوه

باب إذا أحرم جاهلا وعليه قميص

وقال عطاء إذا تطيب أو لبس جاهلا أو ناسيا فلا كفارة عليه. نا
أبو الوليد قال نا همام قال أنا عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى عن أبيه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه فأتاه رجل عليه جبة فيه أثر صفرة أو نحوه كان
عمر يقول لي تحب إذا نزل عليه الوحي أن تراه فنزل عليه ثم سُرّي عنه
فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك وعض رجل يد رجل يعني فانتزع
ثنيته فأبطله النبي صلى الله عليه

باب المحرم يموت بعرفة

ولم يأمر النبي صلى الله عليه أن يؤدى عنه بقية الحج. حدثنا سليمان
بن حرب قال أنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه بعرفة إذ وقع
عن راحلته فوقصته أو قال فأقعصته فقال النبي صلى الله عليه

اغسلوه

اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه أو في ثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه
فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبي. نا سليمان بن حرب قال نا حماد
ابن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف
مع النبي صلى الله عليه بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته أو قال فأقعصته
فقال النبي صلى الله عليه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين
ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه فإن الله يبعثه يوم
القيامة ملبيا

باب سنة المحرم إذا مات

حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال نا هشيم قال أنا أبو بشر عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس أن رجلا كان مع النبي صلى الله عليه فوقصته نا
قته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيا
مة ملبيا

باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة

نا موسى بن إسماعيل قال نا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي صلى الله عليه
فقالت إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال حجي
عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا الله فالله
أحق بالوفاء

باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة

نا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)